



ملف
العموم والمعلمين والمخازن
٢٠١٦
٢٠١٦

كتاب دوري

رقم (١٢) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٤

حرصاً من وزارة التربية والتعليم الفني على مكافحة الاتجار غير المشروع في الكتاب المدرسي، والذي لا يجوز تداوله خارج مخازن ومدارس الوزارة، كما لا يجوز بيعه بأي منفذ حكومي أو خاص.

ونظراً لأن مسؤولية الإدارة المركزية لشؤون الكتب بالوزارة تنتهي عند استلام الكتب المدرسية من المطابع، وتقع مسؤولية نقلها إلى مخازن المديرية وتسليمها لطلاب المدارس على قيادات المديرية والإدارات التعليمية ومديري المدارس العامة والرسمية للقات والمدارس الخاصة.

تلتزم كافة المديرية التعليمية بإداراتها، وكذا جميع المدارس الرسمية للقات، والمدارس الخاصة، بإعلان هذا الكتاب الدوري في موقع ظاهر، ويتم تنفيذ الآتي بكل دقة:

أولاً: إلزام جميع المدارس الخاصة بتطبيق المادة رقم (٢١) من القرار الوزاري رقم (٤٢٠) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٩ بشأن التعليم الخاص، والتي تلزم المدارس الخاصة بشراء الكتب، وبيعها للتلاميذ، مع زيادة لا تتجاوز (١٠%) مقابل المصاريف الإدارية والنقل، وسيتم متابعة تنفيذ ذلك من جانب قيادات الوزارة، وأعضاء الإدارة المركزية للمتابعة وتقييم الأداء، وأعضاء الإدارة العامة للتوجيه العالي والإداري.

ثانياً: يتم الإعلان بامكان واضحة بجميع المديرية والإدارات التعليمية ومواقعها الإلكترونية، والموقع الرسمي للوزارة؛ عن أسعار الكتب المدرسية الرسمية وكتب اللغات ورياض الأطفال، وإلزام جميع المدارس الخاصة والرسمية للقات بوضع الإعلان في أماكن ظاهرة بالمدرسة، ومنع تحصيل أي مبالغ إضافية إلا في حدود (١٠%) طبقاً لنص القرار الوزاري سالف الذكر.



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

المادة: حظر بيع الكتب المدرسية بجميع أنواعها للجمهور بأي منفذ حكومي أو خاص، إلا في الحالات الطارئة، والظروف القاهرة التي تؤدي إلى فقد التلميذ الكتاب المدرسي المتوافر بمدرسته مثل: (حريق المنزل - الكوارث الطبيعية ...) ويكون البيع من خلال مخازن الإدارة المركزية لشئون الكتب بالوزارة أو المخزن الرئيسي لكل مديرية تعليمية.

وبالضوابط الآتية:

- أ - حصول ولي الأمر على بيان قيد للتلميذ، بفرض شراء مجموعة الكتب الخاصة بعام قيده الدراسي من الإدارة التعليمية المختصة أو إدارة (أبنائنا بالخارج) بالإدارة العامة للامتحانات للدارسين بالخارج، ولا يتم منح بيان القيد لهذا الغرض إلا مرة واحدة فقط.
- ب - تقديم طلب إلى رئيس الإدارة المركزية لشئون الكتب بالوزارة، أو السيد/ مدير مديرية التربية والتعليم المختص لشراء الكتب (مرفق به بيان القيد)، وموضح به الظروف الطارئة أو القاهرة التي تدعو لشراء الكتب، ولا يتم البيع إلا بعد دراسة الطلب، والتحقق من هذه الظروف والموافقة عليه.

ونهيي بالسيادة العاملين بالتربية والتعليم بضرورة إبلاغ الإدارة المركزية للأمن بالوزارة، وإدارات الأمن بالمديريات، والإدارات التعليمية عن أي منفذ بيع خاص (مكتبات خاصة)، حتى يتم التواصل مع الجهات الأمنية ولجنة الضبطية القضائية المختصة؛ لاتخاذ الإجراءات القانونية.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د. الهادي الشربيني

معدل التوزيع:

قطاع التعليم العام - قطاع التعليم الفني.
رئيس الإدارة المركزية لشئون الكتب. رئيس الإدارة المركزية للمتابعة وتقييم الأداء.
رئيس الإدارة المركزية لنظم وتكنولوجيا المعلومات. رئيس الإدارة المركزية للأمن.
مدير عام الإدارة العامة للتوجيه المالي والإداري. مديرو المديريات والإدارات التعليمية.
مديرو المدارس الرسمية للغات والمدارس الخاصة.